الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعــد

فإن الله سبحانه فضّل هذه الأمة بشرف الإسناد، وخصها باتصاله دونَ من سلف من العباد، وأقام لذلك في كل عصر من الأئمة الأفراد، والجهابذة النقاد من بذل جهده في ضبطه

وأحسن الاجتهاد، وطلب الوصول إلى غوامض علله، فظفر بنيل المراد وذلك من معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم التي أخبر بوقوعها، فقال صلى الله عليه وسلم

"تسمعون ويُسمَعُ منكم ويُسمعُ ممن يَسمعُ منكم " رواه أبو داود في كتاب العلم ـ والحاكم في المستدرك وصححه وأقره الذهبي في تلخيص المستدرك

وقال صلى الله عليه وسلم: " نَضّر الله امرءاً سمع مقالتي فأداها إلى مَنْ لم يسمعها فربَ مُبلّغ أوعى من سامع " رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح

فباتصال الإسناد عرف الصحيح من السقيم، وصان الله هذه الشريعة عن قول كل أفاك أثيم، فلذلك كان الإرسال في الحديث عله يترك بها، ويتوقف عن الاحتجاج به بسببها لما
في أيام المروي عنه من الغرر والاحتجاج المبني على الخطر، وقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً فيه وكثرت أقوالهم، وتباينت آراؤهم، وكان لهذا الاختلاف الأثر الكبير في الفقه الإسلامي

وقد حاولت أن أجمع شتات ما كتبه العلماء في هذا الموضوع في بحث يكون فيه شفاء للغليل، وبلغة لمن سار في هذا السبيل. والله المستعان وعليه التكلان.

تعريف الحديث المرسل:

لغة: المرسل في اللغة مشتق من الإرسال، وهو الإطلاق، والتسليط والإهمال،والتوجيه وهو أسم مفعول من "أرسل" بمعنى "أطلق". قال ابن منظور: "أرسل الشيء: أطلقه

وأهمله. وقوله عز وجل: (أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا (مريم:38.

وقال القيوميّ في "المصباح المنير": أرسلت الكلام إرسالاً أطلقته من غير تقييد. وقد سمي المرسَل بذلك، لكون المرسِل أطلق الإرسال ولم يقييده براوٍ معروف.

تعريف المرسَل في الاصطلاح:

اختلف العلماء في تعريف الحديث المرسَل اصطلاحاً على أقوال كثيرة منها:

القول الأول:

أن المرسل: ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه، بأن يكون في رواته مَنْ لم يسمعه ممّنْ فوقه. وهذا قول الشافعي، والحافظ أبو بكر الخطيب، وأبو الحسين بن القطان من أئمة الشافعية، وجماعة من المحدثين. وكذا قال النووي في "مقدمة شرحه على صحيح مسلم".

القول الثاني:

أن المرسَل: هو قول غير الصحابي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دون تقييده بعصر دون عصر. وهذا قول بعض الغلاة من متأخري الحنفية.

القول الثالث:

أن المرسَل: ما رواه التابعي الكبير عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا احتراز عن التابعي الصغير، فإن حديثه يسمى "منقطع". وهذا قول ابن عبد البر من المالكية، والحافظ العلائي.

القول الرابع:

أن المرسل: رواية الراوي عمن لم يسمع منه. وهو قول أبي الحسين بن القطان، والغزاليِّ.

القول الخامس:

أن المرسل: هو ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم، قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، كبيراَ كان التابعي أو صغيراً. وقطع به الحاكم، ووافقه جمع
من الفقهاء والأصوليين، وهو المشهور بين أئمة الحديث. وبه قطع الحاكم، ووافقهم جمع من الفقهاء والأصوليين.

قال الحاكم: "إن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو: الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال الحافظ ابن حجر مقرراً مرجحاً: "المرسل،وصورته: أن يقول التابعي سواء كان كبيراً أو صغيراً: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، وفعل كذا أو فُعِل ذلك بحضرته كذا، أو نحو ذلك"

أغلب المراسيل:

أكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب ، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي، وقد يروي الحديث عن غيرهم من التابعين، إلا أن الغلبة لرواياتهم.

أسباب الإرسال:

ذكر الحافظ ابن حجر الأسباب الحاملة على الإرسال بالنسبة لمن كان لا يرسل إلا عن ثقة، فقال: إن له أسباباً:
منها: أن يكون المرسِل سمع الحديث عن جماعة ثقات وصح عنده، فيرسل اعتماداً على صحته عن شيوخه، كما صح عن إبراهيم النخعي أنه قال: ما
حدثتكم عن ابن مسعود فقد سمعته عن غير واحد، وما حدثتكم به وسمّيت فهو عمن سمّيت.
ومنها: أن يكون المرسِل نَسِيَ مَنْ حدثه، وعرف المتن فذكره مرسلاً، لأن أصل طريقته ألا يحمل إلا عن ثقة.
ومنها: ألا يقصد التحديث، بل يذكره على وجه المذاكرة أو على جهة الفتوى، فيذكر المتن لأنه المقصود في تلك الحالة دون السند، ولاسيما إذا كان
السامع عارفاً عَمَنْ روى فتركه لشهرته

وهناك أسباب أخرى للإرسال ذكرها العلماء منها:

1- التساهل في التصريح بالتلقي المباشر بسبب قرب العهد بالرسول صلى الله عليه وسلم، وصدق الرواة، وأمانتهم، وتوثقهم بعضهم من بعض.
2- التساهل في تحديد صيغ الرواية في عهد التابعين بسبب عدم وجود قواعد ضابطة ثابتة واضحة في أصول الرواية.
3- التساهل في بيان الإسناد في عهد الصحابة وكبار التابعين، وذلك للورع، والأمانة والصدق اللاتي كان يتخلق بها ذلك الجيل حتى أواخر القرن الأول
الهجري حيث وجب الالتزام بالإسناد لفشو الكذب وكثرة الوضع.
4- التدليس ، وإصرار بعض الرواة على الرواية عمن لم يلقوهم إما افتخاراً وإما مكابرة بسبب ضعف الرواة.

5- الرواية من الصحف، فقد كثرت الصحف والأجزاء في عهد التابعين فكان بعض المحدثين من التابعين يكتب بعضهم إلى بعض بحديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتروى عنهم، وإن لم يلق بعضهم البعض الآخر.

6ـ اشتباه ووهم بعض الرواة في روايتهم الأحاديث المسندة، فيسقطون بسبب قلة حفظهم أو ضعفه بعض الرواة من الأسانيد.

هذا. والله أعلم
وللحديث بقية
إنّ شاء رب البرية

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر
تاريخ النشر : 28/09/2011
من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com